

وسائل الشيعة

- [12] عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لا يعجبك رجب الذراعين بالدم، فإن له عند الله قاتلا لا يموت. ورواه الصدوق في (عقاب الاعمال) عن أبيه، عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد مثله (1). [35026] 6 - وعن علي، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن المفضل بن صالح عن جابر بن يزيد، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): أول ما يحكم الله فيه يوم القيامة الدماء، فيوقف ابن آدم فيفصل (1) بينهما، ثم الذين يلونهما من أصحاب الدماء حتى لا يبقى منهم أحد، ثم الناس بعد ذلك حتى يأتي المقتول بقاتله فيتشخب (2) في دمه وجهه فيقول: هذا قتلني فيقول: أنت قتلتني؟ فلا يستطيع أن يكتفم الله حديثا. ورواه الصدوق بإسناده عن جابر (3). ورواه في (عقاب الاعمال) عن أبيه، عن محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي، عن المفضل بن صالح (4). ورواه البرقي في (المحاسن) عن محمد بن علي مثله (5). [35027] 7 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن _____ (1)
- عقاب الاعمال: 328 / 2. 6 - الكافي 7: 271 / 2. (1) في نسخة: فيقضى (هامش المخطوط). (2) الشخب: السيلان. (النهاية 2: 450). (3) الفقيه 4: 69 / 210. (4) عقاب الاعمال: 326 / 3. (5) المحاسن: 106 / 88. 7 - الكافي 7: 272 / 3. (*)
-